

تاج العروس من جواهر القاموس

الحِفَارُ كِكِتَابٍ : عُودٌ يُعَوَّجُ ثم يُجْعَلُ في وَسَطِ البَيْتِ من الشَّعْرِ
ويُثْقَبُ في وَسَطِهِ وَيُجْعَلُ الْعَمُودُ الْأَوْسَطُ . وَالْحَفَرُ مُحَرَّكَةً وَلَا تَقُلْ
بِهَاءٍ : ع بالكُوفَةِ وفي التكملة : اسم هذا المَوْضِعِ الْحَفَرَةُ كَانَ يَنْزِلُ
عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ الْحَفَرِيُّ كُنْيَتُهُ أَبُو دَاوُدَ يَرْوِي عن الثَّوْرِيِّ وَكَانَ من
العُبَيْدَادِ . ذَكَرَهُ ابن حَبَّانَ في كِتَابِ الثَّقَاتِ . الْحَفَرُ : ع بَيْنَ مَكَّةَ
والبَصْرَةِ وَكَذَلِكَ الْحَفِيرُ . وَهُوَ نَهْرٌ بِالْأُرْدُنِّ نَزَلَ عِنْدَهُ النَّعْمَانُ بْنُ
بَشِيرٍ وَقِيلَ بَيْنَ الْحَفِيرِ وَالبَصْرَةِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا وَيَقَالانِ بغير أَلْفٍ ولام . في
التَّهْذِيبِ : الْأَحْفَارُ الْمَعْرُوفَةُ في بِلَادِ الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ . فَمِنْهَا حَفَرُ أَبِي
مُوسَى بفتح الحاءِ والفاءِ وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهَا في الْحَدِيثِ وَهِيَ رَكَايَا احْتَفَرَهَا
أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى جَادَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى مَكَّةَ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ نَزَلَتْ بِهَا وَاسْتَقْبِلَتْ مِنْ رَكَايَاهَا وَهِيَ مَا بَيْنَ مَاوِيَّةَ
وَالْمَنْدَجَشَانِيَّاتِ وَهِيَ مُسْتَوِيَّةٌ بِعَيْدَةِ الرَّشَاءِ عَذْبَةُ الْمَاءِ . وَمِنْهَا
حَفَرُ ضَبَّةَ وَهِيَ رَكَايَا بِنَاحِيَةِ الشَّوْاجِنِ بِعَيْدَةِ الْقَعْرِ عَذْبَةُ الْمَاءِ
وَمِنْهَا حَفَرُ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَازَةُ تَمِيمٍ وَهِيَ بِحِذَاءِ الْعَرَمَةِ وَرَاءَ
الدَّهْنَاءِ يُسْتَقْبَلُ مِنْهَا بِالسَّانِيَةِ عِنْدَ حَبْلٍ مِنْ حَبَالِ الدَّهْنَاءِ يُقَالُ
حَبْلُ الْحَاضِرِ وَحَفِيرٌ وَحَفِيرَةٌ : مَوْضِعَانِ هَكَذَا فِي النَّسْخِ عَلَى فَعِيلٍ
وَفَعِيلَةٍ وَمِثْلُهُ فِي التكملة قَالَ :

لَمَنْ النَّارُ أُوقِدَتْ بِحَفِيرٍ ... لَمْ تُضَيَّعْ غَيْرَ مُصْطَلَايَ مَقْرُورٍ وَالَّذِي
فِي التَّهْذِيبِ : حَفَرٌ وَحَفِيرَةٌ : اسْمَا مَوْضِعَيْنِ ذَكَرَهُمَا الشَّعْرَاءُ الْقُدَمَاءُ .
وَالْحَفَائِرُ : مَاءٌ لِبَنِي قُرَيْطٍ عَلَى يَسَارِ حَاجِّ الْكُوفَةِ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ
سُمِّيَ بِاسْمِ الْجَمْعِ . وَالْحُفَيْرَةُ مُصَغَّرَةٌ : ع بِالْعِرَاقِ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ .
وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحُفَرِيُّ بِالضَّمِّ مِنَ الْمُحَدَّثِينَ وَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّ
دَارَهُ كَانَتْ عَلَى حُفْرَةٍ بِالْقَيْرَوَانِ بِدَرَبِ أُمِّ أَبِي يُوْبَ رَوَى عَنْ الْفُضَيْلِ
وَعَنْ جَبْرُونَ بْنِ عِيسَى . وَمَحْفُورٌ : بِشَطِّ بَحْرِ الرُّومِ وَبِالْعَيْنِ لَحْنٌ نَبَّهَ
عَلَيْهِ الصَّغَانِيُّ وَيُنْسَجُ بِهَا الْبُسْطُ وَالْمَفَارِشُ الْغَالِيَةُ الْأَثْمَانُ . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : اسْتَحْفَرُ النَّهْرُ : حَانَ لَهُ أَنْ يُحْفَرَ . وَالْحُفَيْرُ كَزُبَيْرٍ .
مَنْزِلٌ بَيْنَ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَمَلَّ يَسْلُكُهُ الْحَاجُّ وَرَكِيَّةٌ حَفِيرَةٌ وَحَفَرٌ بَدِيعٌ

. وَأَتَى يَرْبُوعًا مُقَمَّعًا أَوْ مُرَهَّطًا فَحَفَرَهُ وَحَفَرَهُ عَنْهُ وَاحْتَفَرَهُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ حَاْفَرٌ مُحَاْفَرَةٌ وَفُلَانٌ أَرْوَعٌ مِنْ يَرْبُوعٍ
مُحَاْفِرٍ وَذَلِكَ أَنَّ يَحْفَرُ فِي لُغَزٍ مِنْ أَلْغَاَزِهِ فَيَذْهَبُ سُفْلًا وَيَحْفَرُ الْإِنْسَانُ
حَتَّى يَعْصِيَا فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَيَسْتَبِيهِ عَلَيْهِ الْجُحْرُ فَلَا يَعْرِفُهُ مِنْ غَيْرِهِ فَيَدَعَاهُ فَإِذَا
فَعَلَ الْيَرْبُوعُ ذَلِكَ قِيلَ لِمَنْ يَطْلُبُهُ دَعَاهُ فَقَدْ حَاْفَرَهُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ .
يُقَالُ : إِنََّّهُ إِذَا حَاْفَرَهُ وَأَبَى أَنْ يَحْفَرَ التُّرَابَ وَلَا يَنْدُبُ ثَنَاهُ وَلَا يُدْرِي
وَجْهَهُ جُحْرَهُ يُقَالُ : قَدْ حَشَى فَتْرَى الْجُحْرَ مَمْلُوءًا تُرَابًا مُسْتَوِيًا مَعَ مَا
سَوَاهُ إِذَا حَشَى وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْحَاْثِيَاءَ . يُقَالُ : مَا أَشَدَّ اشْتِيَاءَ حَاْثِيَاءِهِ .
وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : رَجُلٌ مُحَاْفِرٌ : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ . وَأَزْهَدُ :

" مُحَاْفِرُ الْعَيْشِ أَتَى جِوَارِي .

" لَيْسَ لَهُ مِمَّا أَفَاءَ الشَّارِي .

" غَيْرُ مُدَّى وَبُرْمَةٍ أَعْشَارِ